

الرقم:
/ /
التاريخ:
المشفوعات:



جمعية السلام

لخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

جمعية السلام لخدمات الإنسانية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٩٥٢)

لائحة واجراءات اختيار

المستفيد



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام

للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ - م ٢٠٢٠

جمعية السلام للخدمات الإنسانية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٩٥٢)

التعريفات

الجمعية: جمعية السلام للخدمات الإنسانية .
خدمات المستفيدين: القسم المعنى بالمستفيدين ومتابعتهم وتسجيلهم وتقديم الخدمات لهم
المستفيد: هو من يستفيد من خدمات أو أنشطة الجمعية سواء كانوا أفراد أو أسر.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين في خدمة اجتماعية أو نشاط من أنشطة الجمعية أو أي جمعية أخرى شريكه وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة قسم خدمات المستفيدين بعد اعتمادها من صاحب الصلاحية

الإجراءات

تحديد معايير الاختيار

أولاً: يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير ما يلي:

1. الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد
2. الاحتياجات الأساسية للمستفيد
3. المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد
4. الإعلان عن معايير الاختيار

ثانياً: يجب الإعلان عن معايير الاختيار لكافة المستفيدين، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المناسبة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية أو عن طريق الجوال الخاص بخدمات المستفيدين بالجمعية أو عن طريق الاستثمارات الإلكترونية.

استقبال طلبات التقديم

يجب استقبال طلبات المستفيدين من خدمات أو أنشطة الجمعية. ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو شخصياً أو عن طريق الرقم الخاص بخدمات المستفيدين.

فحص طلبات التقديم



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جمعية السلام

للخدمات الإنسانية ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م

جمعية السلام للخدمات الإنسانية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٩٥٢)

وفي حال كان الطلب المقدم لا تطبق عليه لائحة خدمات المستفيدين فيتم الرفع به إلى اللجنة الاجتماعية لإقراره.

إجراء المقابلات

قد يجري فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين بعض المقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم، وخاصة إذا كانت البرامج نوعية مثل المنافسات والمشاركات خارج نطاق الجمعية.

اتخاذ قرار الاختيار

بناءً على نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة، يصدر فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين قراراً باختيار المستفيدين والرفع بأسمائهم إلى الإدارة التنفيذية لاعتمادها وخاصة إذا كانت البرامج نوعية. في حال كانت الخدمات المطلوبة طارئة فيتم اختيار طلبات المستفيدين بناءً على الأقدمية في طلب الخدمة أو في حال توفر مخصص لهذه الخدمة في ميزانية الجمعية.

إبلاغ المستفيدين بالقرار

يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين، وذلك من خلال التواصل مع رقم الجوال المسجل في ملف المستفيد الإلكتروني.

الضوابط

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.

يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للمستفيدين.

يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.

يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة أو لائحة خدمات المستفيدين.

يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو عن طريق قسم خدمات المستفيدين.



رئيس الجمعية

مطر جعفر

أحمد هلال البوحسن